

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

الادارة المركزية للتنمية والتعاون

ملخص عقد التأسيس الابتدائي وانظام الداخلي

جمعية السماحة التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة

بناحية وادى الصعايدة - مركز ادفو - محافظة أسوان

يتضمن عقد التأسيس الابتدائي المذكور في ٢٠٠٠/٨/٢ والنظام الداخلي المسجل

بالادارة المركزية للتنمية تحت رقم (٥٩٠) بتاريخ ٢٠٠٠/٤/٢٤

أن السادة :

١ - راوية إبراهيم على .

٢ - ثريا أحمد أبو الوفا .

٣ - عايدة صالح على .

٤ - آمنة أحمد على .

٥ - سعاد محمد عبد الرحيم وأخرين .

قد أنشأوا بينهم جمعية تعاونية زراعية للأراضي المستصلحة الموزعة على المنتفعين بقرية السماحة - مركز ادفو - محافظة أسوان طبقاً لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ وأحكام القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ والقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية حسب البيانات التالية :

اسم الجمعية : جمعية السماحة التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة للمنتفعين بقرية السماحة - مركز ادفو - محافظة أسوان .

منطقة عمل الجمعية : الأراضي المستصلحة الموزعة على المنتفعين بمساحة ١٧٨٢ فدانًا ي الواقع ستة أفدنة لكل منتفع ، وتشمل :

زراعة (١) حوشة ١، ٢، ٣، ٤، ١٥، ١٦، ٢٠، ١٤، ١٣، ٤، نصف حوشة ١٦

زراعة (٢) حوشة ٤، ٥، ٩، ١٠

أغراض الجمعية : تحسين حالة أعضائها اقتصادياً واجتماعياً ولها في سبيل ذلك القيام بجد الأعضاء عن طريق البيع أو الإيجار بما يلزم لاستزراع أراضيهم واستغلال مزارعهم وتوفير احتياجاتهم الإنتاجية وما يلزم ذلك من أدوات وأموال نقدية وعينية كالألات والتقاوي والبذور وغير ذلك على النحو المبين بالمادة الخامسة من النظام الداخلي للجمعية.

مجلس الإدارة : يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (سبعة) أعضاء، تتخبهم الجمعية العمومية بالاقتراع السري من بين أعضائها الذين توافر فيهم شروط عضوية مجلس الإدارة المبينة بالمادة (٤٦) من قانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته.

مسؤولية الأعضاء : محددة بمائة مثل ما لكل منهم من أسهم.

مدة الجمعية : غير محددة المدة تبدأ من تاريخ نشر هذا الملخص بالواقع المصري.

السنة المالية : تبدأ أول يوليو وتنتهي آخر يونيو من كل سنة وفي نهاية هذه المدة يعد مجلس الإدارة حسابات الجمعية بالكيفية المنصوص عليها في المادة (٤٧) من قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادة (٤٥) من النظام الداخلي للجمعية.

رأسمال الجمعية : يتكون من عدد غير محدود من الأسهم قيمة السهم لا يقل عن جنيه، وقد بلغت قيمة الأسهم الخاصة بالاكتتاب مبلغ ١٣٨ جنيهاً (مائة وثمانية وثلاثون جنيهاً فقط لا غير) وتم إيداع هذا المبلغ خزينة بنك التنمية والاتساع الزراعي - فرع ادفو بموجب الإيصال رقم (٨٨٩١) بتاريخ ٢٠٠٠/٤/١٣

الجمعيات العمومية : قراعد دعوة الجمعيات العمومية سواء العادية أو غير العادية وكيفية التصويت فيها يتم طبقاً لأحكام المواد (من ٣٥ إلى ٤٢) من قانون التعاون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمواد (من ٣٤ إلى ٣٨) من اللائحة التنفيذية لقانون التعاون الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٨٧ والمواد (من ٦٢ إلى ٦٧) من النظام الداخلي للجمعية.

حل الجمعية وتصفيتها : تتم طبقاً لأحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ والمادتين (٦٨ ، ٦٩) والمواد (من ٥٣ إلى ٥٨) من اللائحة التنفيذية والمواد (من ٧٤ إلى ٧٧) من النظام الداخلي للجمعية.